



النوع: ملخص ارادة
التاريخ: ١٥ أفريل ٢٠٢٠
رمز الادارة: ٤٤

المراسلة عدد 262/2020

تونس في 08 أفريل 2020

## إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سؤال كتابي إلى السيد وزير الطاقة والمناجم والانتقال الطاقي على معنى الفصلين 96 من الدستور و 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

### الموضوع: حول الترفع في ساعات عمل أعون الحراسة بالشركة الوطنية للكهرباء والغاز

سيدي الوزير، سلاماً واحتراماً،

بلغتني شكایة من بعض أعون الحراسة بالشركة الوطنية للكهرباء والغاز مفادها أنه وقع الترفع في ساعات عملهم من 8 ساعات إلى 12 ساعة يومياً على حد قولهم.

الرجاء التفضل بتبيين أسباب عدم الالتزام بعدد الساعات القانونية بالنسبة لأعون الحراسة بالشركة الوطنية للكهرباء والغاز.

سيدي الوزير نذكركم بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها. وذلك طبقاً لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

ينص الفصل 145 من النظام الداخلي على نشر الأجرية للأسئلة الكتابية للنواب في الرائد الرسمي للمداولات وفي موقع المجلس. في حالة إحتواء إجاباتكم على معطيات شخصية لمواطنين أو معلومات لهم الأمان والدفاع يضر نشرها بالمصالح العليا للوطن، الرجاء طلب عدم النشر والتنصيص على ذلك في نص الإجابة.

في انتظار ردكم، تقبلوا منا أرق عبارات التقدير.

ياسين العياري

